

تعليمات مركز التطبيقية للبحث العلمي في جامعة العلوم التطبيقية الخاصة
صادرة عن مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٣) قرار رقم (٢٣/١٩٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٧

المادة (١): تسمى هذه التعليمات (تعليمات مركز التطبيقية للبحث العلمي في جامعة العلوم التطبيقية الخاصة لسنة (٢٠٢٢) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدورها.

المادة (٢): يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة :	جامعة العلوم التطبيقية الخاصة.
المركز:	مركز التطبيقية للبحث العلمي.
الرئيس :	رئيس الجامعة.
المجلس :	مجلس المركز.
المدير:	مدير المركز.

المادة (٣): يعتبر المركز وحدة إدارية مستقلة من وحدات الجامعة، ويرتبط بالرئيس أو من ينيبه خطياً من نوابه.

المادة (٤): يهدف المركز إلى تحقيق المهام الآتية:-

- إجراء الدراسات والبحوث في قطاعات البحث العلمي المختلفة حسب الأولويات الوطنية للبحث العلمي، التي تهم الأردن والوطن العربي وتتصل بأمن هذه المنطقة وتؤثر في مستقبلها.
- جمع المعلومات والدراسات والتقارير التي تحقق أهداف المركز.
- وضع المعلومات المتوافرة ونتائج الدراسات والبحوث التي يجريها المركز تحت تصرف الجهات المعنية بالوسائل التي يراها مناسبة ووفق تعليمات توضع لهذه الغاية.
- تلبية الحاجة إلى إجراء الدراسات والبحوث التي تطلب من المركز وفق إمكانياته وحسب تعليمات خاصة توضع لهذا الغرض.

المادة (٥): يحقق المركز أهدافه بالوسائل التالية:-

- تكليف باحثين من داخل الجامعة وخارجها القيام بالدراسات والبحوث والاستشارات التي تتفق وأهداف المركز.
- تنظيم مؤتمرات وندوات ودورات حول موضوعات ذات أهمية محلية أو إقليمية، أو دولية.
- نشر البحوث والدراسات وفق ما يراه المركز مناسباً.
- إصدار دورية متخصصة.
- التعاون والتنسيق مع المراكز والمعاهد والمؤسسات ذات الأغراض والاهتمامات المماثلة.

المادة (٦): يكون للمركز مجلس يسمى (مجلس المركز) يتكون من (٧) سبعة أعضاء من بينهم مدير المركز يعينهم الرئيس بعد الاستئناس برأي مجلس الأمناء لمدة سنتين قابلة للتجديد، ويختار الرئيس من بينهم رئيساً للمجلس.

المادة (٧): يتولى مجلس المركز الصلاحيات التالية:-

- رسم سياسة المركز وإقرار برامج وخططه والإشراف على تنفيذها.
- مناقشة مشروع موازنة المركز الذي يعده المدير.
- مناقشة التقرير السنوي عن أعمال المركز ونشاطاته وإقراره.
- النظر في أية أمور أخرى ذات صلة بأهداف المركز.

المادة (٨): يتولى مدير المركز الصلاحيات والمسؤوليات التالية: -

- يتولى المدير مسؤولية إدارة أعمال المركز بما يضمن حسن سير العمل فيه وتنفيذ القرارات والخطط التي يقرها المجلس وفقاً لقانون الجامعة وأنظمتها وتعليماتها.
- تنسيب تعيين العاملين في المركز إلى رئيس المجلس.
- وضع مشروع موازنة المركز.
- إعداد تقرير سنوي عن أعمال المركز ونشاطاته.
- إعداد وثيقة أخلاقيات البحث العلمي التي ستتبع من قبل الباحثين في المركز (مقترح للنقاش).

المادة (٩): تخضع تعيينات العاملين في المركز لأنظمة الجامعة وتعليماتها.

المادة (١٠): يخصص لنفقات المركز مبلغ سنوي في ميزانية الجامعة.

المادة (١١): للمركز أن يقدم خدماته للمجتمع الأردني والعربي والدولي.

المادة (١٢): للمركز أن يقبل التبرعات والهبات.

المادة (١٣): رئيس الجامعة ورئيس ومدير المركز مسؤولون عن تطبيق أحكام هذه التعليمات وتنفيذها.

المادة (١٤): يبيت مجلس الأمناء في المسائل التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.